

زاد المسير في علم التفسير

أحدهما من أهل دينكم وملتكم قاله ابن مسعود وابن عباس وسعيد ابن المسيب وسعيد بن جبير وشرح وابن سيرين والشعبي وهو قول أصحابنا .

والثاني من عشيرتكم وقبيلتكم وهم مسلمون أيضا قاله الحسن وعكرمة والزهري والسدي . قوله تعالى أو آخرا من غيركم تقديره أو شهادة آخرين من غيركم وفي قوله من غيركم قولان .

أحدهما من غير ملتكم ودينكم قاله أرباب القول الأول .

والثاني من غير عشيرتكم وقبيلتكم وهم مسلمون أيضا قاله أرباب القول الثاني وفي أو قولان .

أحدهما أنها ليست للتخير وإنما المعنى أو آخرا من غيركم إن لم تجدوا منكم وبه قال ابن عباس وابن جبير والثاني أنها للتخير ذكره الماوردي .

فصل .

فالقائل بأن المراد بالآية شهادة مسلمين من القبيلة أو من غير القبيلة لا يشك في إحكام هذه الآية فأما القائل بأن المراد بقوله أو آخرا من غيركم أهل الكتاب إذا شهدوا على الوصية في السفر فلهم فيها قولان .

أحدهما أنها محكمة والعمل على هذا باق وهو قول ابن عباس وابن المسيب وابن جبير وابن سيرين وقتادة والشعبي والثوري وأحمد في آخرين .

والثاني أنها منسوخة بقوله وأشهدوا ذوي عدل منكم وهو قول